

الدر المختار

فعليه الدية (وإلا) يستهل (غسل وسمى) عند الثاني وهو الأصح فيفتى به على خلاف ظاهر الرواية إكراما لبني آدم كما في ملتقى البحار .
وفي النهر عن الظهيرية وإذا استبان بعض خلقه غسل وحشر وهو المختار (وأدرج في خرقة ودفن ولم يصل عليه) وكذا لا يرث إن انفصل بنفسه (كصبي سبي مع أحد أبويه)